شبكة الألوكة
www.alukah.net

المكتبة الأزهرية

مخطوطة

تحفة أعيان الفناء بصحة الجمعة والعيدين في الفناء

المؤلف

حسن بن عمار بن علي (الشرنبلالي)

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرسالة الحادية عشر

تحفة اعيان الفتا بصحة الجمعة والعيدين في الفتا

تاليف خاتمة المحققين

حسن الشرنبلالي

الحنفي عفى

الله عنه

امين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ان فيها غراس الجنة فكتب الى عمر بذلك فكتب اليه عمر رضي
الله عنه انا لا نعلم غراس الجنة الا المؤمنون فاقبقها
فقد فن فيها من مات قبلك من المسلمين لا تبعه بشيء
فكان اول من دفن فيها رجل من المغافر يقال له عامر
انتهى فانظر الى سعة سفح الجبل المعظم ايقدر فنا المصر
منه بقدر غلوة او فرسخ هذا لا يكون وهو بعض فنا
مصر لانه المقابر وهذا يبين ان التحديد بمسافة
ليس لازما لكل مصر بل هو بحسب الامصار ولم
ار نصا للامام الاعظم في تحديد الفنا وهذا شانه
رحمه الله يفوض الامر في مثله للمبتلى به كتقدير الغدير
العظيم ومدة اختبار المحبوس واما تقدير محمد الفنا بغلوة
واختاره شيخ الاسلام وشمس الائمة فقد رايت
خلاف ذلك عن محمد فان محمدا قدر الفاصل بين المصر
والفنا بغلوة لا الفنا كما نقل عنه الهمام في باب
الجمعة قال المسجد الداخل في الفنا تنظمه اسم
المصر وفناؤه هو المكان المعد لمصالح المصر متصل به
او منفصل بغلوة كذا قرره محمد في النوادر انتهى
فعلى هذا محمد موافق لاطلاق الامام الاعظم
والمشايخ المحققين ويبعد اطلاقه التقدير بغلوة
لكل مصر فيحمل على مناسبه دفعا للتعارض هذا
ما ظهر لي وفي شرح الجامع الصغير لظهير الدين
الترتاشي قال والفنا ما اعد لحوايج المصر وفنا كل
شيء كذلك انتهى وانظر الى سعة قرافة مصر بسفح

الجبل

الجبل المعظم يزيد على فراسخ وهو بعض فنائها ونص
الائمة على ان الفنا ما اعد لدفن الموتى وحوائج المصر
كركض الخيل والدواب وجميع العساكر والخروج
للرمي وغير ذلك واي موضع يحد بمسافة يسع عساكر
مصر اذا خرج كل امير بخدمه وجماعته وخيله
وابله ودوابه وخيامه وكل احد يطلب مكانا يسع ذلك
لدخاصه ثم ينظر الى ميدان للخيل والفرسان ومحل
لرمي النبل ومحل لرمي بندق البارود واختيار
المدافع للبارود وما يصل اليه رمي المدفع ليعد
ليعد للقتال وهذا يزيد على فراسخ بالضرورة من
غير شك فلا يقال ان المختار غلوة لكل مصر وبهذا
علمنا ان الجامع المجدد في فنا مصر المحروسة عند سبيل
علام الذي انشاه امير اللوا الشريف حسن بيك
حفظه الله تعالى لا شك انه في فنا المصر على كل قول
من التحديد بمسافة ومن التعريف وقد استقر الان
مقام الجند حرسا به لمصلحة المصر كل شهر على امير من
امرا اللوا الشريف ويجتمع عنده كل يوم من العساكر
للرمي وركض الخيل ما هو مشهور وقد اعتنى
امير من امرا اللوا الشريف فارسل من اهل العلم واهل
الخبرة بقياس الارضين بالقصبة الحاكمية وعين معهم
جماعة ليعلم مقدار مساحة ما بين الجامع المجدد بالسبيل
وبين صور مثل مصر المحروسة فابتدوا بالقياس من
الجامع المجدد عند سبيل علام الى ان انتهوا الى باب الفتوح

الألوكة
www.alukah.net

ان فيها غراس الجنة فكتب الى عمر بذلك فكتب اليه عمر رضي
الله عنه انا لا نعلم غراس الجنة الا المؤمنون فابقها
فقد فن فيها من مات قبلك من المسلمين لا تبعه بشيء
فكان اول من دفن فيها رجل من المغافر يقال له عامر
انتهى فانظر الى سعة سفح الجبل المعظم ايقدر فنا المصر
منه بقدر غلوة او فرسخ هذا لا يكون وهو بعض فنا
مصر لانه المقابر وهذا يبين ان التحديد بمسافة
ليس لازما لكل مصر بل هو بحسب الامصار ولم
ار نصا للامام الاعظم في تحديد الفنا وهذا شانه
رحمه الله يفوض الامر في مثله للمبتلى به كتقدير الغدير
العظيم ومدة اختبار المحبوس واما تقدير محمد الفنا بغلوة
واختاره شيخ الاسلام وشمس الائمة فقد رايت
خلاف ذلك عن محمد فان محمدا قدر الفاصل بين المصر
والفنا بغلوة لا الفنا كما نقل عنه الهمام في باب
الجمعة قال المسجد الداخل في الفنا تنظمه اسم
المصر وفناؤه هو المكان المعد لمصالح المصر متصل به
او منفصل بغلوة كذا قرره محمد في النوادر انتهى
فعلى هذا محمد موافق لاطلاق الامام الاعظم
والمشايخ المحققين ويبعد اطلاقه التقدير بغلوة
لكل مصر فيحمل على مناسبه دفعا للتعارض هذا
ما ظهر لي وفي شرح الجامع الصغير لظهير الدين
الترتاشي قال والفنا ما اعد لحوايج المصر وفنا كل
شيء كذلك انتهى وانظر الى سعة قرافة مصر بسفح

الجبل

الجبل المعظم يزيد على فراسخ وهو بعض فنائها ونص
الائمة على ان الفنا ما اعد لدفن الموتى وحوائج المصر
كركض الخيل والدواب وجميع العساكر والخروج
للرمي وغير ذلك واي موضع يحد بمسافة يسع عساكر
مصر اذا خرج كل امير بخدمه وجماعته وخيله
وابله ودوابه وخيامه وكل احد يطلب مكانا يسع ذلك
له خاصة ثم ينظر الى ميدان للخيل والفرسان ومحل
لرمي النبل ومحل لرمي بندق البارود واختيار
المدافع للبارود وما يصل اليه رمي المدفع ليعد
ليعد للقتال وهذا يزيد على فراسخ بالضرورة من
غير شك فلا يقال ان المختار غلوة لكل مصر وبهذا
علمنا ان الجامع المجدد في فنا مصر المحروسة عند سبيل
علام الذي انشاه امير اللوا الشريف حسن بيك
حفظه الله تعالى لا شك انه في فنا المصر على كل قول
من التحديد بمسافة ومن التعريف وقد استقر الان
مقام الجند حرسه بمصلحة المصر كل شهر على امير من
امراء اللوا الشريف ويجتمع عنده كل يوم من العساكر
للرمي وركض الخيل ما هو مشهور وقد اعتنى
امير من امراء اللوا الشريف فارسل من اهل العلم واهل
الخبرة بقياس الارضين بالقصبة الحاكمية وعين معهم
جماعة ليعلم مقدار مساحة ما بين الجامع المجدد بالسبيل
وبين صور مثل مصر المحروسة فابتدوا بالقياس من
الجامع المجدد عند سبيل علام الى ان انتهوا الى باب الفتوح

الألوكة
www.alukah.net

ان فيها غراس الجنة فكتب الى عمر بذلك فكتب اليه عمر رضي
الله عنه انا لا نعلم غراس الجنة الا المؤمنون فاقبقها
فقد فن فيها من مات قبلك من المسلمين لا تبعه بشيء
فكان اول من دفن فيها رجل من المغافر يقال له عامر
انتهى فانظر الى سعة سفح الجبل المعظم ايقدر فنا المصر
منه بقدر غلوة او فرسخ هذا لا يكون وهو بعض فنا
مصر لانه المقابر وهذا يبين ان التحديد بمسافة
ليس لازما لكل مصر بل هو بحسب الامصار ولم
ار نصا للامام الاعظم في تحديد الفنا وهذا شانه
رحمه الله يفوض الامر في مثله للمبتلى به كتقدير الغدير
العظيم ومدة اختبار المحبوس واما تقدير محمد الفنا بغلوة
واختاره شيخ الاسلام وشمس الائمة فقد رايت
خلاف ذلك عن محمد فان محمدا قدر الفاصل بين المصر
والفنا بغلوة لا الفنا كما نقل عنه الهمام في باب
الجمعة قال المسجد الداخل في الفنا تنظمه اسم
المصر وفناؤه هو المكان المعد لمصالح المصر متصل به
او منفصل بغلوة كذا قرره محمد في النوادر انتهى
فعلى هذا محمد موافق لاطلاق الامام الاعظم
والمشايخ المحققين ويبعد اطلاقه التقدير بغلوة
لكل مصر فيحمل على مناسبه دفعا للتعارض هذا
ما ظهر لي وفي شرح الجامع الصغير لظهير الدين
الترتاشي قال والفنا ما اعد لحوايج المصر وفنا كل
شيء كذلك انتهى وانظر الى سعة قرافة مصر بسفح

الجبل

الجبل المعظم يزيد على فراسخ وهو بعض فنايها ونص
الائمة على ان الفنا ما اعد لدفن الموتى وحوايج المصر
كركض الخيل والدواب وجميع العساكر والخروج
للرمي وغير ذلك واي موضع يحد بمسافة يسع عساكر
مصر اذا خرج كل امير بخدمه وجماعته وخيله
وابله ودوابه وخيامه وكل احد يطلب مكانا يسع ذلك
لدخاصه ثم ينظر الى ميدان للخيل والفرسان ومحل
لرمي النبل ومحل لرمي بندق البارود واختيار
المدافع للبارود وما يصل اليه رمي المدفع ليحيد
ليعد للقتال وهذا يزيد على فراسخ بالضرورة من
غير شك فلا يقال ان المختار غلوة لكل مصر وبهذا
علمنا ان الجامع المجدد في فنا مصر المحروسة عند سبيل
علام الذي انشاه امرا اللوا الشريف حسن بيك
حفظه الله تعالى لا شك انه في فنا المصر على كل قول
من التحديد بمسافة ومن التعريف وقد استقر الان
مقام الجند حرسا به لمصلحة المصر كل شهر على امير من
امرا اللوا الشريف ويجتمع عنده كل يوم من العساكر
للرمي وركض الخيل ما هو مشهور وقد اعتنى
امير من امرا اللوا الشريف فارسل من اهل العلم واهل
الخبرة بقياس الارضين بالقصبة الحاكمية وعين معهم
جماعة ليعلم مقدار مساحة ما بين الجامع المجدد بالسبيل
وبين صور مثل مصر المحروسة فابتدوا بالقياس من
الجامع المجدد عند سبيل علام الى ان انتهوا الى باب الفتوح

الألوكة
www.alukah.net

ان فيها غراس الجنة فكتب الى عمر بذلك فكتب اليه عمر رضي
الله عنه انا لا نعلم غراس الجنة الا المؤمنون فاقبقها
فقد فن فيها من مات قبلك من المسلمين لا تبعه بشيء
فكان اول من دفن فيها رجل من المغافر يقال له عامر
انتهى فانظر الى سعة سفح الجبل المعظم ايقدر فنا المصر
منه بقدر غلوة او فرسخ هذا لا يكون وهو بعض فنا
مصر لانه المقابر وهذا يبين ان التحديد بمسافة
ليس لازما لكل مصر بل هو بحسب الامصار ولم
ار نصا للامام الاعظم في تحديد الفنا وهذا شانه
رحمه الله يفوض الامر في مثله للمبتلى به كتقدير الغدير
العظيم ومدة اختبار المحبوس واما تقدير محمد الفنا بغلوة
واختاره شيخ الاسلام وشمس الائمة فقد رايت
خلاف ذلك عن محمد فان محمدا قدر الفاصل بين المصر
والفنا بغلوة لا الفنا كما نقل عنه ابن الهمام في باب
الجمعة قال المسجد الداخل في الفنا انتظمه اسم
المصر وفناؤه هو المكان المعد لمصالح المصر متصل به
او منفصل بغلوة كذا قرره محمد في النوادر انتهى
فعلى هذا محمد موافق لاطلاق الامام الاعظم
والمشايخ المحققين ويبعد اطلاقه التقدير بغلوة
لكل مصر فيحمل على مناسبه دفعا للتعارض هذا
ما ظهر لي وفي شرح الجامع الصغير لظهير الدين
الترتاشي قال والفنا ما اعد لحوايج المصر وفنا كل
شيء كذلك انتهى وانظر الى سعة قرافة مصر بسفح

الجبل

الجبل المعظم يزيد على فراسخ وهو بعض فنائها ونص
الائمة على ان الفنا ما اعد لدفن الموتى وحوائج المصر
كركض الخيل والدواب وجميع العساكر والخروج
للرمي وغير ذلك واي موضع يحد بمسافة يسع عساكر
مصر اذا خرج كل امير بخدمه وجماعته وخيله
وابله ودوابه وخيامه وكل احد يطلب مكانا يسع ذلك
له خاصة ثم ينظر الى ميدان للخيل والفرسان ومحل
لرمي النبل ومحل لرمي بندق البارود واختيار
المدافع للبارود وما يصل اليه رمي المدفع ليعد
ليعد للقتال وهذا يزيد على فراسخ بالضرورة من
غير شك فلا يقال ان المختار غلوة لكل مصر وبهذا
علمنا ان الجامع المجدد في فنا مصر المحروسة عند سبيل
علام الذي انشاه امير اللوا الشريف حسن بيك
حفظه الله تعالى لا شك انه في فنا المصر على كل قول
من التحديد بمسافة ومن التعريف وقد استقر الان
مقام الجند حرسا به لمصلحة المصر كل شهر على امير من
امرا اللوا الشريف ويجتمع عنده كل يوم من العساكر
للرمي وركض الخيل ما هو مشهور وقد اعتنى
امير من امرا اللوا الشريف فارسل من اهل العلم واهل
الخبرة بقياس الارضين بالقصبة الحاكمية وعين معهم
جماعة ليعلم مقدار مساحة ما بين الجامع المجدد بالسبيل
وبين صور مثل مصر المحروسة فابتدوا بالقياس من
الجامع المجدد عند سبيل علام الى ان انتهوا الى باب الفتوح

الألوكة
www.alukah.net

فانتهى القياس الى جامع البهناوى الذى هو خارج باب
الفتوح بسويقة اللبن منقطعا عن باب الفتوح بمسافة
فوجد واجملة ذلك الف قصبة واربع مائة قصبه
وخمسين قصبه مما هو داخل العمران والبيوت التى
خارج باب الفتوح من الحسينيه المنتهية الى المذبح
وجامع شرف الدين المجاور للمذبح مع اذا العمارات
المتصلة بالصور وتسمى ربض المصر لا تعد من
الفنا فانه هو المنفصل عنه ونصف ذلك حفظا لاصله
سبعماية قصبه بتقديم السين على الباء وخمسة
وعشرون قصبه ثم انهم ابتدوا بالقياس من باب
النصر فابتدوا من سلم المدرسه الجانبلاطيه الملاصقة
لصور باب النصر حتى انتهوا الى الجامع المجدد بسبيل
علام فكان ما بين باب النصر الى الجامع المجدد الف
قصبه وستماية قصبه واربعة وعشرون قصبه منها
من باب النصر الى تجاه العادليه ثمانماية قصبه
وسبعون قصبه ومن مقابل العادليه الى الجامع
المجدد بالسبيل سبعماية واربعة وخمسون قصبه
ونصفها حفظا لاصلها ثمانماية قصبه واثنتا
عشرة قصبه وعلى كل تقدير لم تبلغ مسافة الجامع
المجدد فرسخا من احد الجدارلصور مصر المحروسه
فان جملة الاقتصاب بالذراع المصرى تسعة الاف
وستماية وستة وستون ذراعا وثلثا ذراع وضبط الذراع
باربعة وعشرين قيراطا وهذا اقل من فرسخ لانه

اثنا عشر الف ذراع هذا قياسه من الجامع المجدد لباب
الفتوح وكذا لم تبلغ المسافة فرسخا من باب النصر
الى الجامع المجدد عند سبيل علام فانها عشرة الاف
ذراع وثمانماية ذراع وستة وعشرون ذراعا وثلثا
ذراع وهذا ايضا اقل من فرسخ فقد ظهر صحة الجمعة بذلك
الجامع المجدد على كل من التحديد والتعريف للفنا وكذا تصح
الجمعة وصلاة العيدين فيما ماثله كما سادعنه اهل
المغرب فى مسجد اتخذوه فنا مصر بتونس والشروط
مجتمعة معظمها اذن السلطان نصره الله تعالى
باقامة الجمعة فيه وقد اذن بذلك فان الامير لما اراد انشا
الخطبة ارسل للسلطان ببلاد الروم فبرز اذنه
بها فى ذلك الجامع المجدد عند سبيل علام وقد
نظمت الحكم فقلت

سبيل علام حوى فخره بمن
لدفع فساد بالفنا لمن كمن
امير وجند يحفظون لمصرنا
ويا تون جمعا بالفريضة والسنن
وقد جاء نقل من شريف هداية
بمرقاة مجد والدراية والفطن
تصح صلاة للجماعة جمعة
بجامع صدر مشرق باهى حسن
به قد بنى هذا الامير ووصفه
صريح نزيل ماوه المن بالمنن

الألوكة
www.alukah.net

وناقل هذا الحكم اسدى معارفا
غدا حسنا شبرا بلولى دعى لنا فاعلمن
حنيفى وصف قدحباه الهنا
ومذهب نعمان بذلك موتمن
وازكى صلاة للنبى وآله
وكل نبى والسلام مدى الزمن

فقولى بالفنا اشارة الى ما هو المقصود بالذات وهو فنا المصر ثم صرحت به فقلت به قد بنى اى بنى الجامع فى الفنا ودليل صحة الجمعة به من الهداية هو القرآن الثانى فان قيل النظم مما مقصود الاعجاز وحالة الصلاة المقصود من القرآن فيها المناجاة لا الاعجاز فلا يكون النظم لازما فيها تسلط عليه انه معارض للنص بالمعنى فان النص طلب بالعربى وهذا التعليل يجيزه بغيرها ولا بعد فى ان يتعلق جواز الصلاة فى شريعة النبى صلى الله عليه وسلم الاتى بالنظم المعجز بقراءة ذلك المعجز بعينه بين يدى الرب تعالى فلذا كان الحق رجوعه اى ابى حنيفة الى قولهما فى المسئلة انتهى كلام الكمال رحمه الله فى الدراية ويروى رجوع الى حنيفة الى قولهما رواه ابو بكر الرازى وغيره من فقهائنا رجوعه الى قولهما وهو الصحيح وعليه الاعتماد لتنزله منزلة الاجماع فان القرآن اسم للنظم

والمعنى وشروحها

والمعنى جميعا بالاجماع وذكر دليل وزه الجنازية هو الجلالية وهذا لان القرآن انزل حجة على النبوة وعلما على الهدى والهدى حجة بمعناه والحجة بنظمه ثم الاخلال بالمعنى يسقط حكم القراءة فكذا الاخلال بالنظم ولان حفظ القرآن كذلك واجب فى الجملة ليكون حجة على النبوة بحفظ المعنى ليكون حجة على الحكم والاقراة تجب الا فى الصلاة فعلم انها متعلقة بعين ما انزل ليقع الحفظ بها الا ترى انه لو نظم معناه شعرا ثم قراه فسدت صلاته لان نظمه من كلام الناس فكذا بلغة اخرى والا معنى لقول من يقول ان المقصود من الكلام معناه لانه كذلك اذا اريد به الافهام لما اريد منه فاما اذا كان النظم مطلوبا لفائدة اخرى فلا الا ان من قرأ النظم بلغة اخرى لا يكون شعرا لان ذلك النظم مطلوب منه فكذا القرآن مطلوب منه لانه انزل وذلك بلفظه ومعناه قوله اى فى الهداية هو الصحيح احتراز عن تخصيص البرذعى قول ابى حنيفة بالفارسية لزمها وهذا التصحيح على الرواية التى رجع عنها وشروحها والمراد بالفقه فهم كلام الائمة كما شرحناه بحمد الله مسئلة مهمة فى حكم لزوم الذهاب او عدمه لصلاة الجمعة على من قرب من المصر وهو مقيم بقرية خارج فنا المصر مثل جزيرة الفيل ومنية

الألوكة
www.alukah.net

السيرج وقبة الفوزى والمطريه وقد اختلف التصحيح
في لزوم حضورهم المصر لصلاة الجمعة واختيار
المحققين من اهل الترجيح انه لا يلزمهم المجئ الى
المصر لاداء الجمعة لانهم ليسوا مخاطبين باداء الجمعة
فعذرهم اسقط تكليفهم بالمجئ من قريتهم
لاداء الجمعة ولا عبرة ببلوغ النداء ولا بالاميال
ولا بامكان العود للاهل بعد شهود الجمعة قبل
هجوم الليل ولو صح لا يتبع لان نص الحديث
والرواية الظاهرة عن ائمتنا ابي حنيفة وصاحبيه
ينفي لزوم حضورهم المصر لاداء الجمعة فائدة
اخرى في تحقق السفر بماذا يكون قال قاضي خان
ان كان بين المصر وفنائه اقل من قدر غلوة ولم يكن
بينهما مزرعة يعتبر مجاوزة الفناء لمجاوزة عمران
المصر ايضا وفي النهاية قال يقصر بخروجه عن
عمران المصر ولا يلحق فناء المصر بالمصر في حق
السفر ويلحق الفناء بالمصر لصحة صلاة الجمعة
والفرق ان الجمعة من مصالح المصر وفناء المصر ملحق
بالمصر فيما هو من حوايج المصر واداء الجمعة منها
وقصر الصلاة ليس من حوايج اهل المصر فلا
يلحق فناء المصر بالمصر في حق هذا الحكم اى قصر
الصلاة اهـ واما القرى المتصلة ببعض المصر
فالصحيح مجاوزتها وان كانت فراسخ واذا جاوز
القرى ولم يتأثنا عنها قيل يقصر وقيل لابد من ان

يناى عنها قال الحسن وحد الناى يحتمل وجهين
احدهما انه كحد انفصال القرية قيل قدر رماية سهم
وقيل ما لا يسمع منه الصوت وقيل قدر ركعة والثاني
كحد الفناء وقال الحسن قدر غلوة وكل ذلك اجتهاد
كذا في شرح الجامع الصغير لظهير الدين الترتاشي
رحمه الله انتهى التلخيص بيد
مؤلفه في شهر ذي الحجة سنة
سبع ومئتين والف
وحسبنا الله ونعم
الوكيل ولا حول
ولا قوة الا
بالله
العلي
العظيم
تمت

www.alukah.net